

◆ ● ◆ تعميم ◆ ● ◆

إصدار البطاقة المهنية لسائقي الشاحنات من خلال بوابة الهيئة الإلكترونية

السادة منتسبي غرفة مكة المكرمة المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة مكة المكرمة للتجارة والصناعة أطيب تحية وتقدير،

تلقت غرفة مكة المكرمة خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم (44101917) بتاريخ 10/05/1444هـ والمبنى على خطاب الهيئة العامة للنقل رقم (1/44/4806) وتاريخ 07/05/1444هـ والمشار فيه إلى اللائحة المنظمة لنشاط نقل البضائع ووسطاء الشحن وتأجير الشاحنات على الطرق البرية والتي نصت في مادتها الحادية والثلاثون على " يشترط في السائق توفر المتطلبات التالية:

1. أن يكون حاصل على رخصة قيادة عامة سارية المفعول صادرة وفقاً لنظام المرور ولائحته التنفيذية.

2. أن يكون حاصل على بطاقة سائق مهني سارية المفعول.

وتود الهيئة الإحاطة إلى صدور قرار البدء بالإلزام بإصدار بطاقة سائق مهني اعتباراً من تاريخ 04/05/1444هـ، وحيث تصدر البطاقة بعد استيفاء الإشتراطات التالية:

1. حصول السائق على رخصة قيادة عامة سارية المفعول وفقاً لنظام المرور ولائحته التنفيذية ويتم الإكتفاء حالياً بالتدريب الخاص

برخصة القيادة العامة والفحص الطبي الخاص بها حتى اكتمال مشروع التدريب الخاص بالهيئة.

2. التأكد من أن السائق مرتبط برقم الهوية الموحد للمنشأة المرخصة لمزاولة النشاط او وجود علاقة تعاقدية في حال ان السائق

حاصل على تصريح من (أجير) للعمل في منشأة معينة لفترة زمنية مؤقتة ومحددة.

3. تكون مدة صلاحية بطاقة السائق المهني سنة من تاريخ صدورها.

ويمكن للمنشآت اصدار البطاقة عن طريق منصة (نقل) وذلك باتباع الخطوات التالية:

• الدخول على منصة (نقل) عبر الرابط (naql.sa).

• الضغط على أيقونة (بطاقة السائقين).

• الضغط على أيقونة (إصدار بطاقة) سائق.

• تعبئة الخانات ورفاق صورة السائق.

• الضغط على أيقونة (إصدار).

ولمزيد من المعلومات والاستفسارات يمكنكم التواصل على الرقم الموحد للهيئة الرقم (19929)

وتقبلوا فائق التقدير،

الأمين العام المكلف

م/عصمت عبدالكريم معتوق